

7. تفتيش وسائل النقل

7.1. مبادئ تفتيش وسائل النقل للاشتباه بانتهاكات قانونية

إذا توافر لدى شرطيّ أساسٌ معقول للاشتباه أنّ شخصاً ما قد ارتكب مخالفةً تستدعي الاعتقال (كما هو مذكور في البند 3 أعلاه) واعتقد أنّه ثمة ضرورة للتفتيش في وسيلة النقل للعثور على منفذ المخالفة أو ضحية المخالفة أو للعثور على دليل ذي علاقة بالمخالفة، فله الصلاحية في إيقاف وسيلة النقل والقيام بتفتيشها.¹⁰⁵

كذلك يحقّ للشرطيّ احتجاز وسيلة نقل بغية تفتيشها:¹⁰⁶

1. حين يكون هناك داع للقلق أنّه ثمة مخالفة أمنية على وشك الحدوث.¹⁰⁷

2. حين يكون هناك احتمال كبير أنّه ثمة مخالفة تستدعي الاعتقال على وشك الحدوث.

على الشرطيّ الذي ينفذ إيقاف وسيلة النقل أن يعرّف بنفسه حسب تعليمات مرسوم الشرطة¹⁰⁸ (انظروا أعلاه). ومعنى هذا أنّ الشرطيّ غير ملزم بالتعريف بنفسه إذا كان يلبس الشارة، وما عليه إلا توضيح سبب التوقيف).

ثمة قانون آخر يجيز للشرطة تفتيش وسائل النقل هو مرسوم المخدرات، الذي يسمح بتفتيش وسائل النقل دون مذكرة تفتيش إذا كانت هنالك حاجة للتفتيش من أجل تطبيق بنود المرسوم التي يحظر زراعة المخدرات الخطيرة أو تصنيعها أو حيازتها أو استخدامها من دون ترخيص.¹⁰⁹

7.2. تفتيش وسائل النقل عند مداخل الأماكن العامة

يحقّ للشرطيّ أو الجنديّ المكلف أو الحارس المكلف القيام بتنفيذ تفتيش في الحالات التالية:

1. لحماية الأمن العامّ من الأنشطة التخريبية العادية ومن العنف¹¹⁰ - يمكن تنفيذ التفتيش في وسيلة النقل، في الحمولات والبضائع الأخرى عند الدخول إلى ميناء، أو بناء يحيطه سياج، أو موقف لوسائل النقل العمومية، أو موقف لنقل الجنود، أو مكان مخصّص لنقل الجنود أو نقاط التفتيش وفي المناطق المجاورة لهذه الأماكن.¹¹¹

2. عندما يكون هناك اشتباه معقول أنّ الشخص يحمل سلاحاً بصورة غير مشروعة أو على وشك استخدام السلاح على نحو غير شرعيّ، أو أنّ في وسيلة النقل أسلحةً محمولةً بصورة غير مشروعة.¹¹²

7.3. تفتيش «الشاباك»

يحقّ لأفراد جهاز الأمن العامّ، «الشاباك»، إجراء تفتيش على المحطّات الحدوديّة لإسرائيل (بما في ذلك نقاط العبور بين إسرائيل والضفة الغربية وغزة) على جسم الشخص وأمتعته، وحمولته، بوسائل النقل أو البضائع الأخرى التي في حوزته وذلك لغرض القيام بوظائف الشاباك.¹¹³ يجري تفتيش كهذا بحضور الشخص، إلا إذا لم يكن حاضراً وهناك أسباب معقولة للاعتقاد بأنّ الأمتعة تحتوي على غرض ضبطه هو أمر حيويّ من أجل القيام بمهامّ الشاباك¹¹⁴. من حقّ الشاباك وضع اليد على أغراض عُثِرَ عليها أثناء التفتيش، وفحصها ونسخها واحتجازها للفترة الكافية لهذه الغايات.¹¹⁵

7.4. استخدام الكلاب أثناء التفتيش

الفحص باستخدام الكلاب يجري بصورة منتظمة في نقاط المعابر بين غزّة وإسرائيل وفي معبر «ريحان» بين إسرائيل والضفة، حيث يجري نقل البضائع. في حالة وجود إنذار محدّد حول احتمال القيام بعمل غير قانوني، تُستخدم الكلاب في كلّ المعابر. وفقاً لإجراءات استخدام الشرطة للكلاب، لا يجري توجيه الكلب إلا حول وسيلة النقل، وذلك حين يكون ركابها خارجها. لا يُدخل الكلب إلى داخل وسيلة النقل، إلا إذا شمّ رائحة شديدة تشدّه إلى داخل المركبة. عندما تكون هناك شكوك محدّدة ضدّ عمليّة تفجيريّة، تجري قيادة الكلب إلى جانب المسافرين الذين يوقفون خارج السيارة.¹¹⁶

7.5. تفكيك السيارة أثناء التفتيش

وفقاً لإجراءات تفكيك أقسام من المراكب من قبل الشرطة، لا تُمنح الصلاحية في هذا الموضوع إلا لميكانيكيّ جرى تأهيله لهذا الهدف، ولا يكون هذا إلا حين تكون هناك معلومات محدّدة للاشتباه في ارتكاب مخالفات أمنيّة. في نقاط العبور بين إسرائيل والضفة يجري وضع ميكانيكيّين مهنيّين ويجري استدعاؤهم في حالات الشكّ المحدّدة.¹¹⁷

كلّ مَنْ أُجْرِيَ في سيارته تفكيك تسبّب في ضرر ولم يُعثر فيها على أيّ شيء مطلوب، من المفروض أن يُعطى مستنداً يشرح له إمكانيّة تقديم طلب للتعويض يجري بموجب قانون ضريبة الأملاك وصندوق التعويضات والقواعد المنصوص عليها في القانون. لمعاينة مستند كهذا، انظروا إلى موقع الجمعية على الإنترنت.